

شرح فتح القريب المجيب أحكام الحيض الدرس الرابع عشر

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله واصحابه اما بعد فيقول الشارح رحمه الله تعالى رحمة واسعة واجزل له الاجر والثواب قال واعلم ان غسالة النجاسة - 00:00:00

بعد طهارة المحل المغسول ظاهرة كغسالة النجاسة اذا كان هذا التوب فيه نجاسة اذا كان هذا التوب فيه نجاسة و حاولنا اننا نغسل النجاسة صبينا الماء من اجل ان تزول النجاسة من هذا التوب - 00:00:23

هذا الماء الذي تساقط ما حكمه هل هو نجس ام لا واضح هذا الماء استعمل الان في ماذا استعمل ليس في رفع حدث وانما في ازالة نجس. ما حكم هذا الماء - 00:00:48

هذه هي مسألتنا يقول هذا الماء الذي تساقط اذا تساقط اي اذا نزل وكان متغيرا كان متغيرا فانه يكون نجسا واضح لكن اذا نزل ولم يكن متغيرا ننظر اذا كان المحل هذا قد ظهر - 00:01:04

قد ظهر هذا المحل وكان الماء واردا على النجاسة تمام ولم يزد وزن ما يعني كان وزنه مثلا رطل وبقي وزنه رطل لم يزد وزن الماء وانما نقص لان هذا التوب سيعشرب بعض الماء - 00:01:29

فحينئذ يكون هذا الماء ليس نجسا اما اذا زاد وزن الماء او كان المحل هذا لم يظهر بقيت فيه النجاسة او كان الماء متغيرا او كانت النجاسة هي التي وردت على الماء وليس العكس ليس الماء هو الذي نزل على النجاسة - 00:01:53

فحينئذ يكون هذا الماء نجسا وهذه المسألة اظن قد مررت معنا فيما سبق والآن سيسيرها المؤلف مرة اخرى فقال رحمه الله واعلم ان غسالة النجاسة بعد طهارة محل مغسول ظاهرة - 00:02:15

انفصلت غير متغيرة ولم يزد وزنها بعد انفصالها عما كان بعد اعتبار مقدار ما يتشربه المغسول من الماء هذا اذا لم تبلغ قلتين فان بلغتهما فالشرط عدم التغير واضح ولا - 00:02:38

غير واضح تحتاج الى شرح اكثر صح هذا ثوب فيه نجاسة هذا موضع النجاسة هذى حنفيه ماء وهذا انانه هنا يجمع المال المتتساقط غسلنا النجاسة نزل الماء فغسل النجاسة وتجمع الماء هنا - 00:03:00

هذا الماء الذي تجمع هنا ماذا يسمى وسائل النجاسة وسهلة النجاسة هذى هل هي ظاهرة ام نجسة؟ هنا السؤال هل هي ظاهرة ام نجسة واضح او لا؟ هنا السؤال انتبه معي - 00:03:57

لاحظ معي اول شيء ان هذا الماء هو الذي ورد على النجاسة يعني ان الماء نزل على النجاسة وفرق بين ان الماء ينزل على النجاسة وبين ان النجاسة ترد في الماء. لو كان عندنا ما في انانه - 00:04:22

تمام واخذنا التوب المتنجس ووضعناد فيه فهنا التوب المتنجس وقع في انانه يصير هذا الماء نجس لان النجاسة هي التي وقعت في الماء بينما هنا الماء هو الذي نزل على النجاسة - 00:04:41

الماء هو الذي ورد على النجاسة واضح؟ اذا الشرط الاول الشرط الاول ان يكون الماء واردا على النجاسة تمام الشرط الثاني ان النجاسة تزول يظهر المحل تختفي النجاسة اذا اختفت النجاسة طبعا هذه شروط ماذا؟ هذه شروط - 00:05:02

عدم الحكم بنجاسة الغسالة عدم الحكم بنجاسة الغسالة شروط عدم الحكم بنجاسة الغسالة يعني ان هذه الغسالة ليست نجسة. متى تكون ليست نجسة متى تكون ليست نجسة اي متى تكون ظاهرة - 00:05:43

تكون الشرط الاول ان يكون الماء واردا على النجاسة الشرط الثاني ان المحل هذا المكان يظهر. الشرط الثاني طهارة المحل فاذا ظهر

المحل تمام يكون حكمها طاهر اذا محل لا زال متنجسا - 00:06:09

يكون حكمها نجس واضح اذا الشرط الثاني ان يطهر المحل فان طهر المحل فهذا الماء الذي تساقط طاهر اذا لم يطهر المحل بقيت النجاسة فهذا الماء الذي تساقط ما حكمه - 00:06:33

نجس واضح؟ ولذلك يقول العلماء غسالة النجاسة لها حكم المحل ان طهر المحل كانت طاهرة ان بقي المحل نجسا كانت نجسة واضح؟ هذا الشرط الثاني الشرط الاول ان يكون الماء واردا على النجاسة - 00:06:49

الشرط الثاني ان يطهر المحل واضح؟ الشرط الثالث الا يزيد وزن الماء فمثلا لو كان هذا الماء مقداره لتر يكون الماء الذي تساقط مقداره لتر. لانه لو زاد وزن الماء فالزيادة هذه من اين انت؟ من اين جاءت - 00:07:12

من النجاسة اذا الشرط الا يزيد وزن الماء واضح الشرط الرابع الا يتغير الماء. طيب لو تغير الماء؟ لو كان الماء الذي تساقط هنا مثلا هذه النجاسة دم. لو كان الماء الذي تساقط هنا صار - 00:07:40

احمر واضح نقول هذا ماء نجس لانه تغير او صار لونه لون الدم او صارت رائحة الدم نقول هذا ماء نجس لان تغيرت رائحته اذا الشرط الرابع الا يتغير الماء. فهذه الشروط - 00:08:06

اذا جاءت الشروط الاربعة اذا تحققت كان الماء واردا على النجاسة تتحقق الشرط الاول وان المحل طهر تتحقق الشرط الثاني ولم يزد وزن الماء تتحقق الشرط الثالث ولم يتغير الماء - 00:08:29

صار هنا الماء ليس متغيرا لونه لون الماء طعمه طعم الماء رائحة الماء. اذا تحققت الشروط الاربعة فهذا الماء ما حكمه؟ هل طاهر ام نجس هذا الماء طاهر لكن متى هذا اذا اذا تحققت الشروط الاربعة - 00:08:54

اما لو لم يتحقق شرط واحد لم يتتحقق فهذا الماء نجس مثلا لو كانت النجاسة هي التي وردت عن الماء لو كانت النجاسة هي التي وردت على الماء - 00:09:13

الثوب المتنجس هذا اخذنا الثوب المتنجس ووضعناه في الماء. فما حكم هذا الماء نجس لماذا؟ لان النجاسة وردت عن الماء. ليس الماء هو الذي ورد على النجاسة اذا لم يتحقق الشرط الاول - 00:09:33

اذا لم يطهر المحل بقيت النجاسة في المحل اذا لم يطمر المحل نقول كذلك اذا لم يطهر المحل فيكون فيكون ماذا يكون هذا الماء نجس لاني قلت لكم ان حكم الماء حكم المحل. اذا طهر المحل كان الماء طاهرا. اذا بقي المحل نجسا كان الماء نجسا - 00:09:51

والشرط الثالث اذا زاد وزن الماء احنا قلنا شرط الا يزيد لكن اذا زاد وزن الماء فان الماء يحكم بنجاسته الشرط الرابع الا يتغير الماء اذا تغير الماء تغير لونه او تغير طعمه او تغيرت رائحته فان هذا التغير بسبب ماذا - 00:10:18

بسبب النجاسة. اذا حكم عليه بالنجاسة اذا عندنا كم شروط اربع شروط. الشرط الاول الا يزيد ان يكون الماء واردا على النجاسة الشرط الثاني ان يطهر المحل الشرط الثالث الا يزيد وزن الماء. الشرط الرابع الا يتغير الماء - 00:10:40

وهذه الشروط الاربعة هذه الشروط الاربعة انما هي في الماء القليل اما اذا كان الماء كثيرا فوق قلتين فصاعدا فان هنالك شرط واحد فقط وهو الا يتغير الماء الا يتغير الماء - 00:11:00

واضح؟ اذا نقول شروط عدم الحكم بنجاسة الغسالة اربعة وهي التي ذكرناها لك على السبورة واذا اختل شرط واحد فاننا نحكم عليها بالنجاسة نقرأ كلام المؤلف قال قال رحمة الله واعلم - 00:11:25

ان غسالة النجاسة انتبه واعلم ان غسالة النجاسة عرفتم ما معنى غسالة النجاسة الماء الذي غسلت به النجاسة يسمى غسالة النجاسة تمام؟ واعلم ان غسالة النجاسة بعد طهارة المحل المغسول طاهرة - 00:11:48

على اي شرط يتكلم بعد طهارة المحل المغسول طاهرة على اي شرط يتكلم على الشرط الثاني ولذلك اشترطنا في الشرط الثاني ان يطهر المحل فاذا طهر المحل حكمنا على الغسالة بانها طاهرة - 00:12:10

واذا بقي المحل متنجسا حكم على الغسالة بانها نجسة والى ذلك اشار صاحب الزيد بقوله وماء مغسول له حكم المحل قال مرحبا قال وماء مغسول له حكم المحل. ايش يعني له حكم المحل؟ يعني اذا طهر المحل حكمنا عليه بالطهارة - 00:12:31

واذا لم يظهر المحل بقي المحل نجسا حكم عليه بالنجاسة تمام؟ قال رحمة الله واعلم ان غسالة النجاسة بعد طهارة المحل المغسول
طاهرة ان انفصلت غير متغيرة. يشير الى اي شرط - 00:12:56

الرابع صح؟ احسنتم. قال ولم يزد وزنها بعد انفصلها. يشير الى اي شرط الثالث عما كان بعد اعتبار ما يتشربه المغسول من الماء تمام
ثم قال هذا اذا لم تبلغ قلتين - 00:13:18

يعني هذا كله في الماء القليل. فان كان الماء كثيرا قال فان بلغتهما فالشرط عدم التغير فقط تمام؟ اذا هو ذكركم شروطكم ذكر
الشروط هو ذكر ثلاثة فقط هو ذكر الشرط الثاني - 00:13:43

وذكر الشرط الثالث وذكر الشرط الرابع لم يذكر الشرط الاول ان يكون الماء واردا على النجاسة لم يذكر هذا تمام وهذى اخلفناه بما
ذكر قال رحمة الله تعالى ولما فرغ المصنف مما يظهر بالغسل شرع فيما يظهر بالاستحالة - 00:14:03

هناك بعض الاشياء اخرى تظهر بالاستحالة. اشياء تظهر بالغسل مثلا الثوب اذا اصابته نجاسة يغسل تظاهر
يظهر الثوب البدن اذا اصابته نجاسة وغسل يظهر البدن لكن هناك اشياء تظهر بالاستحالة - 00:14:28

مثلا الخل قبل ان يكون خلا يكون خمرا ثم هذه الخمر تنقلب الى خل. تصير خلا تعرفون الخل توكة تمام الخمر ينقلب الى خل. عندما
كان خمرا كان نجسا. عندما صار خلا - 00:14:57

صار طاهرا ما الذي غير الحكم من النجاسة الى الطهارة هل غسلناه ما معنى استحالة؟ الاستحالة معناها تحول الشيء من
حالة الى حالة تحول الشيء من صفة الى صفة - 00:15:22

من حالة الى حالة من صفة الى صفة هذا يسمى استحالة فالخمر كانت خمرا ثم صارت خلا صارت طاهرة وقلت لكم من قبل المسك
هو في الاصل دم الغزال والدم نجس - 00:15:41

لكن عندما صار مسكا حكمنا عليه بالطهارة هذا يسمى استحالة وقلت لكم ايضا من قبل ان الميّة نجسة لكن اذا تولد منها الدود الحي
فان هذا الدود طاهر مع انها عندما كان هذا الدود - 00:16:01

جزءا من الميّة كان نجسا وقلت لكم ايضا ان المني في الاصل دم المني في الاصل دم. والدم نجس لكن عندما تحول من دم الى من
صار طاهرا هذا بالاستحالة - 00:16:23

وقلت لكم ايضا ان جلد الميت نجس لكنه اذا دبغ صار طاهرا وهذا تطهير بالاستحالة اذا الاستحالة تستعمل في عدد من المسائل
وتغيير الشيء من صفة الى صفة فاذا تغير الشيء النجس من حالته النجس الى حالة - 00:16:41

الى حالة الطهارة حكم بتطهارته وهنا ذكر الاستحالة وذكر مثلا عليها وهو الخمر الخمر عندما تكون خمرا تكون حراما وتكون نجسة
وعندما تصير خلا تكون حلا تكون طاهرة قال المؤلف رحمة الله - 00:17:08

ولما فرغ المصنف مما يظهر بالغسل شرع فيما يظهر بالاستحالة وهي تعريف الاستحالة انقلاب الشيء من صفة الى صفة اخرى تحول
الشيء من صفة الى صفة اخرى فقال واذا تخللت - 00:17:31

واذا تخللت الخمرة وهي المتخذة من ماء العنب محترمة كانت ام لا انتبه معي الى مسألتين المسألة الاولى عند الشافعية وجمهور
العلماء يرون ان الخمر اسم الخمر ميم راء يطلق - 00:17:52

على الشراب المسكر اذا صنع من العنب فقط الخمر يطلق على الشراب المسكر الذي صنع من العنب فقط اما اذا صنع شراب مسكر من
مادة اخرى اذا صنع من التمر مثلا - 00:18:18

او اذا صنع من فاكهة اخرى مثلا كالذرة فهذا لا يسمى خمرا. وان كان حراما عندهم لكن خمر يسمى فقط به الشراب الذي يصنع من
العنبر فاذا صنع من مادة اخرى - 00:18:38

كما قلت لك من التمر او من الذرة او من غير ذلك فان هذا لا يسمى خمرا وان كان عندهم حراما لانه شراب مسكر. وايضا عندهم نجس
واضح؟ ولذلك قال هنا والخمر اسم - 00:18:59

للمتخذ من من عنبر سواء كانت محترمة او غير محترمة الخمر ايضا تنقسم الى قسمين هناك خمر محترمة وهناك خمر غير

محترمة واظن هذا مر معكم او مر معكم في الدرس الآخر والله لا ادري - 00:19:15

ما معنى الخمرة المحترمة؟ وما معنى الخمر غير محترمة ساقول لك الان الخمر اما ان يصنعها مسلم او يصنعها كافر صح اما ان يصنعها مسلم واما ان يصنعها كافر فالخمر التي يصنعها الكافر - 00:19:36

تسمى خمرا محترمة. تمام الخمر اما ان يصنعها كافر او يصنعها مسلم فالخمر التي يصنعها الكفار تسمى خمرا محترمة الخمر التي يصنعها المسلم هذه تنقسم الى قسمين قد تكون محترمة - 00:20:07

وقد تكون غير محترمة واضح لماذا الخمرة التي يصنعها الكافر محترما؟ اولا ما معنى محترمة؟ معنى محترمة اي انها لا تراقبوا لا تسبها اذا كان الكافر عنده خمر ما دام انه لا يجاهر بشربها - 00:20:47

يشربها في بيته واضح ليس لك ان تريقيها ليس لك ان تصبها لانهم يتدينون ببابايتها يعني في دينهم يعتقدون جواز الخمر. النصارى مثلا يعتقدون في دينهم جواز الخمر. لا يعتقدون تحريم الخمر - 00:21:21

واضح فإذا كان هو مستتر في بيته يشرب في بيته لا يجاهر بذلك ليس لك ان تصبها هذا معنى كونية محترمة واضح اي انها لا تراق. ما معنى لا تراق؟ يعني لا تصب - 00:21:40

هذه الخمرة التي يصنعها الكافر. طب الخمرة التي يصنعها المسلم نقول اذا صنع المسلم الخمر بقصد ان تكون خلا اصنع الخمر من اجل ان تكون خلا. نقول اذا - 00:21:59

صنعتها بقصد الخلية فهي محترمة هو لم يصنعها ليشربها هو لم يصنعها لبيعها خمرا للناس. هو صنعها من اجل ان تكون خلا. هذه محترمة. ما معنى محترمة؟ اي انه لا تراق - 00:22:16

واضح بل اذا جاء شخص واراقها عند بعض العلماء لابد ان يدفع ضمان واضح؟ لانها خمر محترمة. هو لم يصنعها ليشربها او لبيعها كحمر. وانما صنعتها لتكون خلا - 00:22:38

واما اذا صنعتها بقصد الخمرية صنعتها لتكون خمرا ولتشرب خمرا ولتابع خمرا فهذه غير محترمة. يجب ان ترى ولا ضمان على من يريقيها لانها محرمة ولا يجوز للمسلم اقتناها او الاحتفاظ بها - 00:23:00

لانه لا يجوز له استعمالها وما يحرم استعماله يحرم الاحتفاظ به واقتناوه واتخاذه كما مر معكم واضح؟ اذا الخمر يريد ان يقول لك الشارح شيئا. الخمر سواء كانت محترمة او كانت غير محترمة في كل الحالات نجسة - 00:23:25

بكل الحالات نجسة. الخمر نجسة في جميع الحالات سواء قلنا انها محترمة او قلنا انها ليست محترمة في كل الحالات تكون نجسة تمام؟ قال لكم هنا قال قبل ذلك في الصفحة التي قبلها قال واذا تخللت الخمرة - 00:23:48

وهي المتخذة من ماء العنب محترمة كانت ام لا. عرفنا متى تكون محترمة متى تكون محترمة؟ هي الخمر التي صنعتها الكافر او الخمرة التي صنعتها المسلم لكن بقصد الخلية ان تكون خلا. اما غير المحترمة فهي الخمر التي يصنعها المسلم بقصد الخمرية ان تباع خمرا او ان تشرب خمرا. هذه غير محترمة. ومنعى غير محترمة اي يجب اراقتها. ولا ضمان في اراقتها قال رحمه الله ومنعى تخللت اي صارت خلا - 00:24:41

وكان سيرورتها خلا بنفسها ظهرت وكذا لو تخللت بنقلها من شمس الى ظل وعكسه انتبه معي. نفترض ان هذا الاناء فيه خمر صنعتها مسلم ويريد هذا المسلم ان هذه الخمر تصير خلا - 00:24:59

اذا هذه خمر محترم او غير محترمة يريدها ان تصير خلا. اذا محترمة وهل هي ظاهرة ام نجسة نجسة احسنتم. اذا هذه الخمر المحترمة والتي حكمنا عليها بانها نجسة. هو يريده ان تصبح خلا - 00:25:30

اذا تركها هكذا ربما تحتاج الى عشرة ايام حتى تصير خلا هو يريدها اسرع من كذا يريدها في خمسة ايام ماذا يعمل انت ب النار واعسل النار تحتها لانها اذا ارتفعت الحرارة تخلل بشكل اسرع - 00:25:52

واضح فاشعل النار بعد فترة قصيرة صارت خلا عندما تصير خلا بهذه الطريقة هل تكون ظاهرة هل تكون طاهرة لانه لم يضع شيئا فيها وانما اشعل النار عليها واعسل النار من الخارج - 00:26:14

واضح؟ اذا بهذه الطريقة تكون ماذ؟ تكون طاهرة. او كانت الخمر في مكان ظل فنقلها من الظل الى الشمس من اجل ان تزيد الحرارة وتنخلل بسرعة. نقول كذلك تكون الخمر طاهرة - [00:26:36](#)

لكن لو اخذ شيئاً بعضهم يأخذ بصل او يأخذ ثوم او كذا ويوضع في الداخل من اجل ان تنخلل بسرعة نقول اذا وضع شيئاً في الداخل ثم صارت الخمر خلا ثم صارت الخمر خلا فانها لا تطهر. لماذا لا تطهر؟ لأن هذا الشيء عندما - [00:26:54](#)

دخل تنجس بالخمر فصار متنجساً واما صارت الخمر خلا فان هذا الشيء المتنجس ينجس الخل واضح او لا هذا الشيء المتنجس ينجس الخل. اذا نقول اذا وضع فيها شيء فانها تبقى نجسة - [00:27:21](#)

يكون خلا نجساً خلا متنجساً ولا تطهر لكن اذا اشعل تحتها او نقلها فانها تطهر والى ذلك اشار صاحب الزيد بقوله وتطهر الخمر اذا تخللت بنفسها اي شىء معنى بنفسها يعني لم يضع فيها شيء وتطهر الخمر اذا تخللت بنفسها وان غلت - [00:27:45](#)

او نقلت نقلت من ظل الى شمس. اما لو وضع فيها شيء فانها لا تطهر. والى ذلك اشار المؤلف رحمة الله تعالى بقوله ومعنى تخللت صارت خلا وكان وكانت سيرورتها خلا بنفسها - [00:28:11](#)

تطهرت وكذا لو تخللت بنقلها من شمس الى ظل وعكسه فانها تطهر. اما لو تخللت بوضع شيء فيها فانها لا تطهر. واضح واضح هذا ثم قال وان لم تنخلل الخمرة وان لم تنخلل الخمرة بنفسها. بل خللت بطرح شيء فيها لم تطهر - [00:28:31](#)

هذا الذي شرحتناه ثم قال واما طهرت الخمرة طهر دنها تبعاً لها اظن شرحتوا لكم معنى دن دن هو الاناء الذي تكون فيه الخمرة. هذا هذا الوعاء هذا الوعاء يسمى في اللغة العربية دن - [00:28:59](#)

واضح؟ يقول لك اذا اذا صارت الخمر خلا كانت خمراً فصارت خلا فانها تطهر وهذا الاناء ايضاً يطهر تبعاً لها وهذا يصلح مثلاً لقاعدة التابع التابع التابع في حكم بطهارة الاناء تبعاً لطهارة - [00:29:23](#)

الخل قال واما طهرت الخمرة طهر دنها اي وعاؤها تبعاً لها تكون بهذا انتهينا من تكون بهذا انتهينا من آحكام النجاسات بقيت مسألة بسيطة نذكرها في احكام النجاسات ونختتم هذا الباب - [00:29:54](#)

هذا الباب اخذ اكثراً ربما اخذ اكثراً من وقته لكن ان شاء الله تكون فهماً كثيراً من المسائل المتعلقة بالنجاسات قال بعض العلماء امسح هذا يعتبر تلخيصاً للدرس الذي سأذكره الان يمكن ان يكون تلخيصاً للدرس - [00:30:35](#)

قال بعض العلماء جميع ما في الكون جميع ما في الكون او جميع ما في الارض ينقسم الى ثلاثة اقسام اما ان يكون حيواناً ما معنى حيواناً - [00:31:04](#)

يعني كائن حي يشمل هذا الانسان ايضاً كما قلت لكم من قبل تمام اما ان يكون حيواناً واما ان يكون جماد واما ان يكون فضلات فضلات اي التي تخرج من الحيوان تخرج من الانسان او تخرج من الحيوان. واضح؟ فضلات - [00:31:30](#)

اما ان يكون حيواناً او يكون جماد او يكون تفضلاً للانسان. نريد ان نعرف حكم كل واحد من هذه الثلاثة من حيث النجاسة والطهارة فنأتي للحيوان اولاً نقول كل الحيوانات - [00:31:57](#)

طاهرة ان الكلب والخنزير انتهينا من هذا الامر. الامر الاول كل الحيوانات طاهرة الا الكلب والخنزير تمام؟ اذا هذا الضابط الاول بالنسبة للجمادات ما معنى الجماد؟ الجماد يعني الاشياء الاخرى التي ليست حية مثل الخشب والحديد والشجر والحجر والجدار والثوب - [00:32:14](#)

والسوائل كل الجمادات طاهرة الا المسكر الماء ان الشيء المسكر السائل هذا نجس وبقية الاشياء الاطعمه العصائر الثياب الاشجار الاحجار كلها طاهرة الكتب كل شيء طاهر الا المشكل مع حادث الجمادات - [00:33:02](#)

تمام بالنسبة للفضلات. قلت لك الفضلات هي التي تخرج من الجسم التي تخرج من الجسم. هنا انتبه معي الفضلات هذه قال لك الفقهاء تنقسم الى قسمين اما انها تخرج من الجسم رشحاً - [00:33:39](#)

يعني لا تجتمع في الجسم ليس لها مكان تجتمع فيه لا تجتمع في مكان داخل جسمك وانما تخرج رشحاً من الجسم القسم الاول ما يخرج راشحاً من الجسم وليس له مكان - [00:34:02](#)

تجمع وليس يعني ليس فيه استحالة مثل ماذ؟ مثل الدمع مثل العرق مثل البصاق هذه اشياء تخرج تخرج رشحا من الجسم. تمام
هذا ما حكمها طاهرة من الحيوان الطاهر نجسة - 00:34:26

من الحيوان النجس ما هو الحيوان النجس الكلب والخنزير. اذا نقول دمع الكلب نجس عرق الكلب نجس بصاق الكلب نجس اي لعاب الكلب نجس واضح؟ نقول دمع الخنزير نجس عرق الخنزير نجس لعاب الخنزير نجس - 00:35:00

تمام؟ لكن مثلا لو قلنا دمع الحمار طاهر عرق الجمل طاهر لعاب القطة طاهر لأن هذه الحيوانات طاهرة وهذه فضلات لاحظ معي انها تخرج رشحا لا تتجمع بالجسم بخلاف هذا القسم الذي سنذكره الان - 00:35:32

ما له استحالة وتجمع في الجسم البول البول مثلا لا يخرج رشحا يتجمع يتجمع حتى مقدار معين ثم يخرج صح نفس الكلام في الغائط يتجمع يتجمع ثم يخرج. نفس الكلام مثلا آآ - 00:36:00

اوه ممكن نقول اه في القيء الذي يخرج من المعدة يتجمع ثم يخرج ويكون متغير قد تغير في الجسم. البول اصلا هو فضلات الطعام. الغاية هو فضلات الطعام القيء هو - 00:36:28

قد وصل للمعدة وتغير في المعدة حصل له تغير. ما معنى استحالة؟ استحالة يعني تغير. تغير. تحول. هذى الاشياء لها اماكن تجمع في الجسم ويحصل لها تحول في الجسم هذه الاشياء هل هي طاهرة ام نجسة - 00:36:45

سننظر الان. نقول ما له استحالة وتجمع في الجسم. مثل ماذ؟ مثل البول الغائط الدم القيء ما حكمها الاشياء التي لها استحالة وتجمع واياضا ممكن تقول بالنسبة للحيوانات مثل الروث - 00:37:05

الحيوانات هذه الاشياء التي لها استحالة وتجمع في الجسم هذه نجسة. عند الشافعية مطلقا نجسة. من كل وغير المعقول مطلقا عند الشافعية وقلت لك الجمهور يخالف الشافعية في هذه المسألة. فيرون انها نجسة من غير المأكول. اما من المأكول فليست بنجسة - 00:37:29

لكن عند الشافعية ان الجميع نجس لكن هذا الكلام الذي قرره فقهاء الشافعية ذكروا منه استثناءات فاستثنى فقهاء الشافعية بعض الاشياء مثل المني هو قلت لك في الاصل هو دم - 00:37:56

استحال تغير فصار منيا ومع ذلك قالوا طاهر مثل المسك المسك في الاصل هو دم لكن تغير فصار مسكا. وذكروا بعض الاشياء التي قد ذكرتها لكم قبل قليل بهذا تستطيع ان تكون قد لخصت الدرس - 00:38:15

كل ما في الارض كل ما في الكون على ثلاثة اشياء. اما حيوانات وكلها طاهرة الا الكلب والخنزير. واما جماد وكل الجمادات نجسة عفوا وكل الجمالات الطاهرة الا الخمر فانه نجس. واما فضلات والفضلات هل تنقسم الى قسمين؟ اما ان تخرج رشحا - 00:38:36

العرق هذا ليس في ليس له مكان في الجسم يتجمع فيه ثم يخرج وانما يخرج هكذا رشحا مثلا وكذلك الدمع كذلك النخار فهذا حكمه حكم الحيوان. اذا كان الحيوان طاهرا فهو طاهر. اذا كان الحيوان نجسا فهو - 00:39:02

نجس واضح؟ واما ما له استحالة وتجمع في الجسم مثل البول والغائط الدم القيء الروث فهذا عند الشافعية كله نجس لانه حصل له استحالة الا بعض الاشياء التي استثنوها مثل - 00:39:20

الماني ومثل المسك ونحو ذلك واضح واضح واضح؟ هذا خلاصة الدرس لو نظرتم الى هذه الخلاصة. واذا ما ذكرناه في القواعد السابقة الضوابط السابقة ستجدون لا يوجد تعارض فمثلا هنا قلنا - 00:39:48

كل مائع خرج من السبيلين فهو نجس الى المني هذا يوافق هذا صح لان الذي يخرج من السبيل ان يكون مستحيل يعني قد تغير. تغير في المعدة تغير عن صفتة - 00:40:13

كل مائع خرج من غير السبيلين فهو طاهر مثل الدمع مثل البصاق مثل المخاط لان هذا ليس له مكان تجمع في الجسم. وانما يخرج ترشحا واضح؟ الا القيء لماذ؟ الا القيء؟ لان القيء - 00:40:32

يتغير في المعدة يستحيل في المعدة تمام؟ ما معنى يستحيل؟ يعني يتحول من طعام ومن عصارة معدة الى تلك الصفة مني جميع حيوانات طاهر الا مني الكلب والخنزير هذا - 00:40:54

ذكرناه هنا كل الحيوانات طاهرة الى الكلب الخنزير هذا ذكرناه هنا واضح جميع الابوال والاروات نجسة لان لها استحالة وتجمع في الجسم وهي من الفضلات كل الميتات نجسة الا الادمي والسمك والجراد - 00:41:11

لم نتكلم هنا عن الميتات اصلا بل تكلمنا عن الحيوانات ويمكن ان تضيف هنا ضابطا تقول الميتات كلها نجسة الا الادمي والسمك والقرحة واضح ؟ اذا ستلاحظ ان الدرس يؤيد بعضه بعضا - 00:41:32

ان شاء الله يكون الدرس واضح درس النجاسات من الدروس المهمة اذا انتهينا من درس النجاسات نبدأ بعد ذلك بدرس الحيض والنفاس والاستحاضة يا محمد قبل ان بعد بعد الدرس بعد الدرس - 00:41:52

لسه يمكن بعدها بعدين نعم قال المؤلف رحمة الله تعالى فصل في بيان احكام الحيض والنفاس والاستحاضة قال ويخرج من الفرج ثلاثة دماء يخرج من الفرج المقصود بالفرج هنا فرج المرأة - 00:42:20

ثلاثة دماء دم الحيض ودم النفاس ودم الاستحاضة باب الحيض هذا يوصف عند الفقهاء بأنه من الابواب الصعبة طبعا ليس في هذا الكتاب في هذا الكتاب يعد سهلا ما ذكر كثيرا من الاحكام - 00:42:45

لكن في كتب اخرى مثل المنهاج للنبوبي مثلا ذكر كثير من التفريعات ولذلك يقول بعض العلماء الله عز وجل ابتلى النساء بالحيض وابتلى الرجال بمسائل الحيض واضح ؟ ابتلى النساء بالحيض وابتلى الرجال بمسائل الحيض فلا - 00:43:11

ما اكثر الخلافات في مسائل الحيض وعنديك بابا في الفقه تعدد من اصعب الابواب باب الحيض وباب الطلاق وكل باب له علاقة بالنساء باب الحيض باب نسائي خالص لا علاقة للرجال فيه الا من جهة دراسة المسائل - 00:43:37

وباب الطلاق باب يشترك فيه الرجال والنساء وهو ايضا من الابواب المشكلة وكثير الخلافات التي تحصل بين الفقهاء في مسائل الطلاق وهي مسائل مؤثرة على المجتمع لانها يتربى عليها ان هذه الزوجة حلال او لا؟ يعني يتربى عليها هدم اسرة او بناء اسرة - 00:44:04

اذا حكمت بالطلاق هدمت اسرة واذا لم تحكم بالطلاق تكون بنيت اسرة واضح فعلى كل حال يقول المؤلف رحمة الله هنا الدماء الخارج من الفرج ثلاثة ده محيض ودم نفاس ودم استحاضة. نريد ان نعرف الفرق - 00:44:27

او لا دم الحيض هو دم دم طبيعي يوجد في كل النساء او نقول في معظم النساء دمه طبيعي. يعني كل امرأة يأتيها ليس لا يدل على مرض انما دمه طبيعي - 00:44:51

وغالبا اذا وصلت المرأة الى تسع سنوات بعد التسع سنوات ممكن يأتيها دم الحيض تسع سنوات قمرية وسيأتي معنا اذا جاءها قبل التسع بزمن يسير اذا دم الحيض هذا الدم دم طبيعي - 00:45:07

دم النفاس هو الدم الذي يخرج من المرأة بعد الولادة وقول الفقهاء بعد الولادة تفهم منه ان الدم الذي يخرج من المرأة اثناء الولادة او يخرج من المرأة قبل الولادة بيومين او يوم او بثلاثة ايام - 00:45:29

هذا لا يسمى دم نفاس وليس له حكم دم النفاس. بل يجب على المرأة ان تصلي وان تصوم في هذه الايام انما يكون دم نفاس اذا كان بعد الولادة اي بعد خروج الجنين - 00:45:48

الدم الثالث دم استحاضة ودم الاستحاضة هذا هو الدم مرظ بمعنى ان عرقا اسمه العادل عابر عرق اسمه العادل او العاذر ينقطع هذا العرق في فرج المرأة فيخرج الدم. هذا الدم دم الاستحاضة مثل الدم الذي يخرج من الجرح - 00:46:05

دم عادي ليس مثل دم الحيض دم الحيض له رائحة كريهة جدا ولونه قريب من السواد واضح ؟ اما هذا الدمم دم الاستحاضة هذا دم عرق يخرج من فرج المرأة. هذا العرق اسمه العادل او العاذر - 00:46:46

اذا عرفنا ثلاثة دماء تخرج من المرأة فقال هنا الحيض هو الدم الخارج في سن الحيض وهو تسع سنين فاكثر. تسع سنين قمرية بمعنى اخر ان الدم لو نزل من - 00:47:06

من المرأة قبل تسع سنوات نزل الدم للمرأة التي عمرها ثمان سنوات او نزل الدم من المرأة التي عمرها ثمان سنوات وتسعة اشهر فان هذا الدم ليس دم حيض. لانها في هذا السن - 00:47:25

لا تحيس انما تحيس اذا بلغت التاسعة قبل التاسعة اذا نزل منها الدم هذا يكون دم السحاب او يكون دم فساد حكمه حكم الاستحاضة لكن لا يكون دم حيس. وعندما اقول دم فساد انتبه. عندما اقول دم فساد دم الفساد هو دم الاستحاضة. يعني نفس الحكم - 00:47:44

فالدم الذي ينزل من المرأة قبل تسع سنوات هذا ليس دم حيس وانما دم فساد بمعنى ان هذه المرأة حكمها حكم الطاهرات تصلي تصوم ولا شيء عليها تمام قال رحمة الله - 00:48:07

فالحيض هو الدم الخارج في سن الحيس وهو تسع سنين فاكثر من فرج المرأة على سبيل الصحة اي ان دم الحيس يخرج في حال صحة المرأة بخلاف دم الاستحاضة فقلت لك ان سببه انقطاع عرق - 00:48:27

وفي الغالب يكون في حال مرض المرأة قال لا لعلة بل للجلبة للجلبة يعني للطبيعة من غير سبب الولادة. لأن الدم الذي يخرج بسبب الولادة يسمى دما دم نيفاس احسنت. قال وقوله ولو نه اسود - 00:48:43

محتمد لداع اي لون الدم دم الحيس اسود محتمد اي اسود يعني يكاد يكون شديد السود او قريب من شدة السود. تمام؟ لداع 00:49:05 اللداع بمعنى الذي اشتدت حرمه وصار زي مثل المحترق - 00:49:05

وقال بعض من لداع الذي له رائحة قوية كريهة تمام؟ قال وفي الصحاح الصحاح بفتح الصاد الصحاح وليس الصحاح الصحاح الصاء هنا خطأ قال وفي الصحيح احتمد الدم اشتدت حرمه حتى اسود - 00:49:31

ولدغته النار حتى احرقته هذا تعريف دم الحيس اما دم النفاس فهو الدم الخارج عقب الولادة. ما معنى عقب الولادة بعد الولادة فالخارج اي فالدم الخارج مع الولد او قبله لا يسمى نفاسا - 00:49:55

وزيادة الياء في عقيم لغة قليلة. يعني بعضهم يقول عقيد الولادة وبعضهم يقول عقب الولادة وهذا هو الاوصح عقب الولادة هذا هو الاشهر مثل ما تقدم قبل قليل قال واذا تخللت الخمرة - 00:50:16

بعضهم يقول الخمرة والا الاشهر الخمر بدون تاء مربوطة الخمر قال وزيادة الياء في عقيم لغة قليلة والاكثر حذفها والاستحاضة اي دمها هو الدم الخارج في غير ايام الحيس والنفاس لا على سبيل الصحة. بل على سبيل المرض لان - 00:50:33

سببه عرق انقطع في فرج المرأة اسمه العادل او العادر تمام ثم بدأ يتكلم على كل واحد من هذه الثلاثة. بدأ يتكلم على احكام الحيس سيذكر لك اقل زمن يمكن ان تحف فيه المرأة - 00:50:57

ويذكر لك اكثرا الحيس ويذكر لك غالبا الحيس فيقول اقل زمن يمكن تحيس فيه المرأة يوم وليلة اربعة وعشرين ساعة و اكثر زمان يمكن ان تحسي فيه المرأة خمسة عشر يوما - 00:51:19

معنى ان المرأة اذا نزل منها الدم واستمر اكثرا من خمسة عشر يوما فبعد الخمسة عشر يوما ليس دم حيس لو نفترض ان امرأة استمر معها الدم عشرين يوما نقول خمسة عشر يوما حيس - 00:51:39

ما بعد الخمسة عشر يوما استحاضة ما معنى استحاضة؟ يعني حكم حكم الطاهرات. يجب عليك الصلاة والصيام واضح قال رحمة الله واقل الحيس زمانا يوم وليلة اي مقدار ذلك وهو اربعة وعشرون ساعة على الاتصال المعتمد في الحيس - 00:52:02

واكثرا اي و اكثر الحيس خمسة عشر يوما بلياليها فان زاد عليها فهو استحاضة وغالبا الحيس ست او سبع يعني غالبا النساء تحسي في الشهر ستة ايام او تحيس في الشهر - 00:52:27

سبعة ايام طيب يقول قائل من اين اذيت بهذه الاعداد؟ كيف عرفتم ان اقل الحيس يوم وليلة كيف عرفتم ان اكثرا الحيس خمسة عشر يوما؟ كيف عرفتم ان غالبا الحيس ستة ايام او سبعة ايام؟ كيف عرفتم هذا؟ نقول - 00:52:49

عرفنا هذا من خلال الاستقراء من خلال النظر في اعراف النساء الشيء اذا جاء في الكتاب والسنة وليس له ضابط فان ضابطه يعود الى الاعراف الى العرف ولذلك قال والمعتمد في ذلك الاستقراء. الاستقراء اي تتبع حالات النساء - 00:53:07

انتهى من الحيس بدأ يتكلم على النفاس. قال واقل النفاس لحظة والمقصود باللحظة اي دفعه دم بعد الولادة دفعه دم بعد الولادة واريد بها زمان يسير وابتداء النفاس من انفصال الولد. اي بعد ان يخرج الولد وينفصل عن امه. فالدم الذي يخرج يكون دم نفاس. اما

الذى يخرج مع الولادة او قبل الولادة ليس دم نفاس كما تقدم بيانه قال واكثروا النفاس ستون يوما. يمكن ان دم النفاس يستمر الى ستين يوما ومن هنا تعرف انه لو استمر اكثرا من ستين يوم - 00:53:59

فما بعد السنتين يكون استحاضة واضح الى ستين نفاس ما بعد السنتين يكون استحاضة قال واكثرا ستون يوما وغالبا اربعون يوما. اي ان نفاس النساء غالبا يكون اربعين يوما من اين اتيت بهذه الاعداد؟ قال رحمة الله والمعتمد في ذلك الاستقراء ايضا - 00:54:19
اي نظرنا الى حالات النساء فوجدنا الامر كذلك ثم قال رحمة الله واقل الطهر الفاصل بين حيضتين خمسة عشر يوما وهذا واضح اذا كانت المرأة ستحيظ اكثرا الحيظ خمسة عشر يوما - 00:54:45

فان الطهر كم سيكون خمسة عشر يوما. الشهر كم ايام والشهر كم ايام ثلاثون يوما هي حاضت خمسة عشر يوما كم سيكون طهرها خمسة عشر يوما واضحا ولذلك قال واقل الطهر الفاصل بين حيضتين - 00:55:05
خمسة عشر يوما وقوله بين حيضتين احتراز عن الطهر الفاصل بين حيض ونفاس ساكتب لكم على السبورة حتى يتضح لكم اسرع انتبه معي امرأة حاضت خمسة عشر يوما هل حاضت اقل الحيظ او اكثرا الحيظ - 00:55:28

اكثر الحيظ لأننا قلنا اكثرا الحيظ خمسة عشر يوما ثم ظهرت ثم بعد ذلك حاضت خمسة عشر يوما اكثرا الحيظ كم سيكون مقدار الطهر بين الحيضتين خمسة عشر يوما لانها خمسة عشر يوما حيظ - 00:55:57
حتى تكمل الشهر كم تحتاج ايام خمسة عشر يوما ولذلك قال لك انتبه قال واقل الطهر الفاصل بين حيضتين بين الحيظتين خمسة عشر يوما. هذا الفاصل بين حيضتين يعني طهر حيظ - 00:56:21

فجاء الطور في الوسط بين حيضتين تمام كم اقل الطهر اقل الطهر هذا اقل شيء والا يمكن ان يكون الطهر اكثرا يمكن ان يكون ستة عشر يوما. ممكن ان يكون سبعة عشر يوما. يعني اذا حاضت مثلا اذا حاضت المرأة هنا سبعة - 00:56:42
الطهر سيكون ثلاثة وعشرين يوما صحيحا؟ سيزيد الطهر لكن هي حاضت اكثرا الحيظ خمسة عشر يوما نقول اذا حاضت المرأة خمسة عشر يوما فان الطهر سيكون هو اقل الطهر وهو خمسة عشر يوما. اذا اقل الطهر بين حيضتين - 00:57:04
خمسة عشر يوما لكن اقل الطهر بين حيظ ونفاس. هذا بين حيضتين لكن اذا كان بين حيظ ونفاس انتبه معي امرأة حامل وعند الشافعية ان الحامل تحياض الحامل يقول الشافعية تحياض. وهذا مما اختلف فيه الشافعية عن الحنابلة - 00:57:30

الحنابلة عندهم ورأي الحنابلة هو الذي يؤيده الطبع الحديث تمام؟ يقول الحنابلة ان الحامل لتحياض لان المرأة اذا حملت ينسد مكان خروج دم الحيظ لا يخرج الدم واضح؟ لكن الشافعية عندهم - 00:58:00

الحامل تحياض فيقول المرأة الحامل في اثناء الحمل حاضت في اثناء الحمل حاضت وبعد ان ظهرت جلست يوم يومين ثلاث ايام وضعت الحمل واصبحت نفاس فهذا طهر هذا طهر - 00:58:22

هذا الطور يكون اقل من المحتمل ان يكون اقل من خمسة عشر يوما لماذا؟ لانه بين حيظ ونفاس لانه بين حيظ ونفاس فاذا كان بين حيظ ونفاس يمكن ان يكون اقل من خمسة عشر - 00:58:51

واضح اعطيكم مثال ثانى حتى يتضح اكثرا امرأة كانت في حال النفاس يعني ولدت واستمر الدم يخرج منها كانت في حالة النفاس وجلست مثلا اربعين يوما وانتهى الدم صارت طاهر - 00:59:12

ظهورت بعد اربعين يوما. تمام ظهرت هذه المرأة بعد اربعين يوما او ظهرت هذه المرأة بعد ستين يوما كما هو اكثرا النفاس عند الشافعية. وبعد ان ظهرت جلست يوم يومين ثلاث اربع خمس - 00:59:33

ست ايام مثلا وبعد حين نزل منها دم الحيظ حاضت لاحظ معي ان هذا هذه الايام ايام طهر لكن وقعت بين ماذا وماذا وقعت بين نفاس وحيظ صح؟ اذا اذا وقعت - 00:59:49

اذا وقع الطهر بين نفاس وحيظ او وقع الطهر بين حيظ ونفاس يمكن ان يكون اقل من خمسة عشر يوما لكن اذا وقع الطهر بين حيضتين لا يمكن ان يكون اقل من خمسة عشر يوما - 01:00:11

واضح وغير واضح واضح يا استاذ عبد الخالق او لا؟ انتم كعذاب ليس مهما بالنسبة لكم لكن اظنه واضح تمام؟ قال المؤلف رحمه الله تعالى واقل الطهر الفاصل بين الحيضتين خمسة عشر يوما احترز المصنف بقوله بين الحيضتين عن الفاصل بين حيض ونفاس -

01:00:27

اذا قلنا بالاصح ان الحامل تحية وهذا هو الاصح عند الشافعية. وقلت لكم ان القول الثاني الصحيح عند الشافعية. وهو مذهب الحنابلة وهو الذي يؤكده الطب حديث ان الحامل لا تحيض -

01:00:53

قال فانه يجوز ان يكون دون خمسة عشر يوما. ثم قال ولا حد لاكثره اي ان الطهر ليس له حد لان المرأة يمكن ان تظل طول عمرها بدون حيض لا تحيض يمكن -

01:01:11

ويمكن ان المرأة لا تحيض في عمرها الا مرة واحدة يمكن ويتمكن بعض النساء لا تحيض في السنة الا مرة واحدة ممكناً واضح فهذا مما يختلف فيه النساء قال ولا حد لاكثره اي الطهر. فقد تمكث المرأة دهرها بلا حيض -

01:01:28

اما غالب الطهر فيعتبر بغالب الحيض فاذا كان الحيض ستة اي ستة ايام فالطهر اربع وعشرون يوما او كان الحيض سبعة ايام فالطهر ثلاثة وعشرون يوما وهذا واضح ثم قال -

01:01:51

واقل زمن تحبيض فيه المرأة وفي بعض النسخ الجارية تسع سنين قمرية. ولذلك قلت لك لو رأت الدم وعمرها ثمان سنوات وستة اشهر فهذا ليس دما حيضاً وإنما دم استحاض -

01:02:12

فلو رأته قبل تمام التسع بزمن يضيق عن حيض وظهر فهو حيض والا فلا واضح سامسح هذا طبعاً ما ذكره المؤلف هنا هذا يعني فقط تعريفات فقط ليس ليس احكام الحيض -

01:02:30

ما ذكر شيء من احكام الحيدان هذا مجرد تعريفات فقط لاننا طلاب مبتدئين في الفقه فلا يجب ان يصعب علينا. تمام؟ حتى لا تكرهوا حتى لا تكرهوا النساء. قصدي حتى لا تكرهوا باب الحيض -

01:02:58

تمام انتبه قلنا المرأة اذا بلغت تسع سنوات قمرية وبعدها اذا اذا نزل منها الدم محتمل يكون دم حيض قبل التسع سنوات وعمرها ثمان سنوات وعمرها سبع سنوات هذا يكون دم -

01:03:15

فساد استحاضة ليس دم حيض لكن قال لك الفقهاء اذا نزل من المرأة دم قبل التسع قبل التسع بستة عشر يوما قبل التسع بستة عشر يوما فانه يعتبر دم حيض -

01:03:45

قبل التسع بستة عشر يوما يعتبر حيضاً. لماذا؟ لماذا ستة عشر يوماً من اين اتيتم بالستة عشر؟ قالوا لان اقل الطهر خمسة عشر واقل الحيض يوم والمجموع ستة عشر فاذا نزل الدم قبل التسع بستة عشر يوما ايضاً يعتبر حيضاً -

01:04:11

اما اذا نزل الدم قبل ذلك قبل اكثرب من ستة عشر يوما لا يعتبر وهذا قريب من قول الفقهاء في القاعدة الفقهية ما قارب الشيء يعطى يعطى حكمه هذا المكان -

01:04:34

هذا التاريخ لما كان قريبا من التسع يعطى حكم التسع واضح؟ لان الدم اذا نزل وعمرها تسع سيكون حيضاً. وهذا قريب جداً من التسع فيعطي حكم اتسع واضح؟ وهذا ما قصده الشارح رحمة الله بقوله هنا -

01:04:54

فلو رأته قبل تمام التسع بزمن يضيق عن حيض وظهر الذي يضيق عن حيض وظهر هو ستة عشر يوما. تمام فهو حيض والا اي والا بان رأته قبل ذلك قبل مثلاً ثمانية عشر يوما قبل عشرين يوما قبل -

01:05:15

قبل شهرين والا اي والا فلا يحكم عليه بأنه حيض بل هو دم فساد والله اعلم قال المؤلف رحمة الله واقل الحمل زمان ستة اشهر ولحظتان او يعني ممكن المرأة تحمل في ستة اشهر -

01:05:38

ممكناً بدليل القرآن الكريم قال الله سبحانه وتعالى في القرآن الكريم وحمله وفصالةكم وحمله وفصالةكم ثالثون شهراً كم ثالثون شهرها كم سنوات سنتان وستة اشهر سنتان وستة اشهر -

01:06:04

ثالثون شهرها يعني نقول عامان وستة عامان ونصف عامان ونص وستة اشهر صح طيب لاحظ معنى هذى معادلة الحمل زائد الفصال ما معنى الفصال ما معنى الفصال الارظاع الفصال بمعنى ماذا -

01:06:39

الارضاع تمام الرضاعة الحمل زائد الفصال يحتاج الى كم يحتاج الى سنتين وستة اشهر صح طيب الله عز وجل يقول في اية اخرى
وفصاله في عامين الفصال لوحده بدون حمل - 01:07:11

الفصال لوحده بدون حمل في عامين طيب الفصال هذا في عامين الحمل في كم سيكون بستة اشهر واضح وجه الاستدلال او لا وهذا
الاستدلال استنبطه امير المؤمنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه - 01:07:40

قال الحمل والفال قال ثلاثة شهرا والفال وحده في عامين. اذا الحمل وحده في ستة اشهر يعني ممكن المرأة خلال ستة اشهر تنجذب
كيف يعني ؟ نسي نوضح اكثر اقول لك شخص تزوج بامرأة - 01:08:05

تاريخ واحد واحد الف واربع مئة واربعين في واحد محرم في اول يوم في في السنة الهجرية تاريخكم واحد واحد الف واربع مئة
واربعين هجرية محرم سفر ربيع اول - 01:08:30

ربيع ثانى جمادى اول جمادى ثانى تاريخكم؟ هل ستة اشهر تاريخ واحد رجب الف واربع مئة واربعين هجرية وضع الجنين وضع
الجنين بعد ستة اشهر تماما نقول هذا الجنين - 01:08:55

ابن لهذا الرجل ابن لزوجها قال الرجل لا لا يمكن النساء يلدن تسعة اشهر كيف انت بهذه؟ هذا ربما تكون قبل ان اتزوج بها ربما تكون
زنلت مع شخص اخر - 01:09:27

نقول لا ما دام انت به ستة اشهر هذا ينسب اليك الا اذا اردت نفيه فتلاعن قل لي عن احكامه معروفة وسيأتي معنا في فقه الاسرة
والا في الظاهر ستة اشهر ينسب اليك - 01:09:44

لان اقل الحمل ستة اشهر واضح وهذا ما دل عليه القرآن الكريم هنا في اصل الشريعة ان هذا الحمل يكون منسوبا اليه. يكون ولدك الا
اذا اردت نفيه فتلاعن ولذلك قال الفقهاء اقل الحمل ستة اشهر ولحظتان. طب لماذا قالوا ولحظتان - 01:10:03

قالوا اللحظة الاولى هي لحظة الجماع واللحظة الثانية هي لحظة الولادة فيكون اقل الحمل ستة اشهر ولحظة الجماع ولحظة الولادة
واضح؟ قال المؤلف رحمة الله تعالى واقل الحمل زمنا ستة اشهر ولحظتان - 01:10:32

واكثره زمن اربع سنين ايش معنى هذا الكلام يعني يقولوا ممكن الحمل يستمر اربع سنوات ما رأيكم هذا يقوله فقهاء الشافعية فقهاء
المالكية فقهاء الحنابلة حتى فقهاء الحنفية يذكرون مدة قريبة من - 01:10:58

هذه ما رأيكم الاطباء يقولون مستحيل لا يمكن انه يبقى في البطن اربع سنين ماذا سيفعل في اربع سنوات حتى بعضهم
يذكر ان احد علماء التفسير اسمه الضحاك احيانا في كتب تفسير القرآن وقال الضحاك لقب بالضحاك. قالوا الضحاك لقب بالضحاك لانه
مكث في بطن امه ثلاث سنوات او اربع سنوات. خرج وهو يضحك - 01:11:25

لا يمكن هذا لعل هذا يسمى اليوم عند الاطباء الحمل الكاذب احيانا المرأة تشعر باعراض الحمل وربما تظل فترة طويلة وهي في
الحقيقة ليست حامل هذا يسمى عند الاطباء حامل كاذب. لعل هذا الذي كان يراه بعض الفقهاء هو من هذا النوع من الحمل الكاذب -
01:11:58

اما ان المرأة تبقى حامل اربع سنوات او ثلاث سنوات هذا لا يمكن واضح؟ ولذلك مثل هذا اليوم نقول الطب المعاصر الطب
الموجود الان المتتطور يقول ان هذا الامر لا يمكن. ان الطفل يبقى في بطن امه اربع سنوات. لا يمكن - 01:12:21

ثم قال وغالبه طبعا هذا قد اشار اليه اي عدم الامكان. اشار اليه بعض الفقهاء المتقدمين فابن رشد صاحب كتاب بداية المجتهد وهو
مالكى المذهب اشار الى ان هذا لا يمكن - 01:12:43

ان يبقى الحمل اربع سنوات واضح؟ قال وغالبه زمنا تسعة اشهر اي ان الغالب ان الجنين يبقى في بطن امه تسعة اشهر وهذا هو
المعتاد. ولذلك ناس يقولون كلنا اولاد تسعة - 01:13:00

يعني بقينا في بطون امهاتنا تسعة اشهر لكن احيانا ربما يخرج الجنين في سبعة اشهر واذا خرج في سبعة اشهر يعيش غالبا يعيش
لكن يقول الناس وهم اعلم بهذا منا اصحاب الخبرة انه اذا خرج في ثماني اشهر في الغالب انه يموت - 01:13:16

وهكذا يقولون اذا خرج في سبعة اشهر الغالب انه يعيش اذا خرج في ثماني اشهر الغالب انه يموت انا لست خبيرا في هذا لكن هكذا

اسمع الناس قال رحمة الله والمعتمد في ذلك الوجود. من اين اتيتم بهذا ايها الفقهاء؟ قالوا لك من تتبع احوال الناس - [01:13:41](#)
ثم قال ويحرم بالحيض والنفاس كذا وكذا هذا حقيقة مبحث مهم لا ينبغي اننا نأخذه هكذا قال له هذا يحتاج الى شرح وتفصيل
ورسم على السبورة سيكون ان شاء الله عز وجل في درس قادم - [01:14:03](#)

نقف هنا والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. آآ موعدنا ان شاء الله عز وجل آآ يوم الجمعة
بعد العصر. من اجل غدا ربما - [01:14:22](#)

نكمي ان شاء الله اه شرح القواعد الفقهية كاملة بالنسبة للتسميع حتى تجاز في القواعد لابد ان يحفظها الطالب عن ظهر قلب كاملة
واضح آآ اظن من الصعب اني اسمع لكم كلكم في الدرس - [01:14:43](#)
لكن ربما اوكل مهمة الى المدرسين يسمعون لكم. فمن قالوا انه حفظ تمام اعطيناهم الاجازة. من قالوا انه لم يحفظ نقول ستبقى
الاجازة عندنا الى ان تحفظ وتسمع للمدرسين ثم نعطيك - [01:15:08](#)

لياسة واضح ابوبة لكن غدا سنقرأ المتن او اقل شيء واحد او اثنين يقرأون المتن واصحح لهم الالفاظ حتى يكون الحفظ آآ متقدما تماما
ان شاء الله عز وجل اذا موعدنا غدا نهاية قواعد الفقهية - [01:15:24](#)

ثم آآ بعد الامتحانات ان شاء الله نكمي هذا الدرس ونكمي الخلاصة في اصول الفقه اشكر لكم حرصكم على الدروس وارجو انكم
تذاكروا دروسكم اولا باول ان شاء الله وسائل الله سبحانه وتعالى ان يعينكم على طلب - [01:15:46](#)

العلم وان يوفقكم في ذلك وان يفتح عليكم فتوح العارفين وان يفتح علينا جميعا فتوح العارفين وكلنا طلاب علم شكر الله لكم
وشكر الله للمدرسين القائمين على ترتيب هذه الدروس - [01:16:06](#)

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - [01:16:20](#)